

## 20031 - القنوت في الصلاة

### السؤال

أريد أن أسألك عن القنوت في الصلاة (رفع اليدين بعد الركوع) هل هذا الفعل من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم أو أن هذا العمل كان استثنائياً بسبب الحالة التي كانوا عليها . لو سمحت أجبني لأن أمير مسجده قال أن الرسول سُئل أي الصلاة أفضل فأجاب عليه الصلاة والسلام الصلاة التي فيها قنوت أطول

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

القنوت في تعريف الفقهاء هو : " اسم للدعاء في الصلاة في محل مخصوص من القيام " .

وهو مشروع في صلاة الوتر بعد الركوع على الصحيح من قولي العلماء .

ومشروع إذا نزلت بال المسلمين نازلة فيدعونه بعد الرفع من الركوع في آخر ركعة من كل فريضة من الصلوات الخمس ، حتى يكشف الله النازلة ، ويرفعها عن المسلمين. انظر كتاب تصحيح الدعاء للشيخ بكر أبو زيد ص 460

وأما القنوت في صلاة الصبح دائمًا في جميع الأحوال فإنه " لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خص الصبح بالقنوت، ولا أنه داوم عليه في صلاة الصبح، وإنما الذي ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قنت في النوازل بما يناسبها، فقنت في صلاة الصبح وغيرها من الصلوات يدعو على رجل وذكون وعصيّة لقتلهم القراء الذين أرسلهم النبي صلى الله عليه وسلم إليهم ليعلمونهم دينهم، وثبت في صلاة الصبح وغيرها يدعو للمستضعفين من المؤمنين أن ينجيهم الله من عدوهم، ولم يداوم على ذلك، وسار على ذلك الخلفاء الراشدون من بعده، فخير (للإمام) أن يقتصر على القنوت في النوازل اقتداءً برسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ثبت عن أبي مالك الأشعري قال : قلت لأبي : يا أبا قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وعمرو وعثمان وعلى رضي الله عنهم أفكانوا يقتلون في الفجر ؟ فقال : (أبي بنى محدث) رواه الخمسة إلا أبي داود ( وصححه الألباني في الإرواء 435) ، وإن خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (7/47).

فإن قلت : هل هناك صيغة محددة للقنوت في صلاة الوتر ؟ والقنوت في النوازل ؟

فالجواب : لدعاء القنوت في صلاة الوتر صيغ واردة منها :

1- الصيغة التي علمها رسول الله صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهم، وهي : ( اللهم أهديني فيمن هديت ، وعافني فيمن عافيت ، وتولني فيمن توليت ، وبارك لي فيما أعطيت ، وقني شر ما قضيت ، فإنك تقضي ولا يقضى عليك ، إنه لا يذل من وليت ، ولا يعز من عاديت ، تبارك ربنا وتعالى ، لا منجي منك إلا إليك ) أخرجه أبو داود (1213) والنسائي (1725) وصححه الألباني في الإرواء 429.

2- وعن أبي بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وَتْرِهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَمِنْ عَذَابِكَ مِنْ عُقوَبِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ" رواه الترمذى 1727 وصححه الألباني في الإرواء 430 وصححه أبي داود 1282.

ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم كما ثبت عن بعض الصحابة رضي الله عنهم في آخر قنوت الوتر ، منهم : أبي بن كعب ، ومعاذ الأنباري رضي الله عنهم . أنظر تصحيح الدعاء للشيخ بكر أبو زيد ص 460

القنوت عند النوازل :

وعند القنوت للنوازل يدعوا بما يناسب الحال كما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لعن قبائل من العرب غدوا بأصحابه وقتلوهم ، ودعا للمستضعفين من المؤمنين بمكة أن ينجيهم الله تعالى ، وورد عن عمر أنه قنت بهذا الدعاء : ( اللهم إنا نستعينك ونؤمن بك ، ون託كل عليك ونثني عليك الخير ولا نكفرك ، اللهم إياك نعبد ، ولك نصلي ونسجد ، وإليك نسعى ونحلف ، نرجو رحمتك ونخشى عذابك ، إن عذابك الجد بالكافار ملحق ، اللهم عذب الكفارة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك" رواه البهقي 2/210 وصححه الألباني في الإرواء 2/170 وقال الألباني : ( هذه الرواية ) عن عمر في قنوت الفجر ، والظاهر أنه في قنوت النازلة كما يشعر به دعاؤه على الكفار .

فإن قلت : هل يمكنني أن أدعuo بغير ما ذكر ؟

فالجواب :

نعم ، يجوز ذلك ، قال النووي في المجموع (3/497) : الصحيح المشهور الذي قطع به الجمهور أنه لا تتعين بها ( أي بهذه الصيغة ) ، بل يحصل بكل دعاء . أ.هـ

وبما أنَّ الصيغة الواردة لا تتعين بذاتها ، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يدع بها ، فلا حرج من الزيادة عليها ، قال الشيخ الألباني رحمة الله : " ولا بأس من الزيادة عليه بلعنة الكفرة ومن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، والدعاء للمسلمين " قيام رمضان للألباني 31

بقي معنا مسألة مهمة وهي : هل دعاء القنوت يكون قبل الركوع أم بعده ؟

الجواب : " أكثر الأحاديث والذي عليه أكثر أهل العلم : أن القنوت بعد الركوع ، وإن قنت قبل الركوع فلا حرج ، فهو مُخير بين أن يركع إذا أكمل القراءة ، فإذا رفع وقال : ربنا ولك الحمد قنت ... وبين أن يقتت إذا أتم القراءة ثم يُكبر ويرکع ، كل هذا جاءت به السنة " انتهى كلام الشيخ محمد ابن عثيمين رحمة الله من الشرح الممتع 4/64.

تنبيه : قول السائل ( أفضل الصلاة التي فيها قنوت أطول ) لعله يُشير به إلى الحديث الذي رواه مسلم (1257) عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أفضل الصلاة طول القنوت".

قال النووي : المراد بالقنوت هنا طول القيام باتفاق العلماء فيما علمت . أ.هـ

فليس المراد من الحديث بالقنوت : الدعاء بعد الرفع من الركوع ، وإنما المراد به طول القيام .

والله أعلم .